تلخيص كتاب

حراسة الفضيلة للشيخ بكر أبو زيد

رحمه الله

انشراح محمد سعيد باحشوان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتيب حراسة الفضيلة للشيخ بكر بن عبد الله ابو زيد - رحمه الله -

تلخيص : انشراح محمد باحشوان ثانية دبلوم

الفصل الأول: الأصول العشرة للفضيلة

- **الأصل الأول :- وجوب الإيمان بالفوارق بين الرجل والمرأة :** خلق الله الرجل والمرأة وهما شطرين لجنس الإنسان وكل منهما مأمور بالتوحيد والعبادة وعمارة الكون والحقوق والتشريع والواجبات لكن كل منهما له طبيعته وتكوينه الذي جبله الله عليه ففي الرجل كمال خلقة وقوة طبيعية والمرأة أنقص منه فهي مخلوقة من ضلع آدم لذا ترتب على ذلك جملة من الأحكام والتشريعات الخاصة بكل منهما وهذا من حكمة الله عز وجل فالرجل جملة وظيفته خارج البيت والسعي والإنفاق على من في البيت لذا نرى أن الأحكام التي تخص الرجل :

١) انهم قوامون على البيوت بالحفظ والرعاية والحراسة للفضائل .
٢) النبوة لم تكن الا في الرجال دون النساء .
٣) الولاية العامة والنيابة للرجال عن النساء كالولاية في النكاح .
٤) الجهاد.
٥) الاذان والإقامة .
٦) أن للرجل ضعف ما للأنثى في الميراث والدية وغيرها .

أما المرأة فجملة وظيفتها في المنزل والقيام بشؤونه وتربية الأبناء لذا اختصت بكثير من الأحكام التي تناسب بنيتها ووظيفتها في جميع حياتها .

هناك أمور يجب التسليم بها وهي :-

- ✓ الإيمان والتسليم بالفوارق بين الرجل والمرأة .
- ✓ عدم تمني ما فضل الله وخص به كل منهما على الآخر .
- ✓ المساواة بين الرجل والمرأة والمطالبة بذلك تعد نظرية إلحادية تنازع إرادة الله عز وجل الكونية .

- **الأصل الثاني :- الحجاب العام :** وهو المنع والستر وهو فرض على كل مسلم ومسلمة والفوارق بين الجنسين في الحجاب حسب الفوارق الخلقية والوظائف المشروعة لكل منهما فالرجل يجب علية ستر عورته من السرة الى الركبة عن الرجال والنساء إلا الزوجات وما ملكت اليمين والمرأة كلها عورة ومن جملة ما نهى عنه الشارع (نوم الصبيان مجتمعين ، الصلاة والطواف والمشي عراة ، الزينة المخلة بالرجل كالتشبه بالنساء ، إسبال الثوب للرجال تحت الكعبين بينما النساء مأمورات بإرخاء الثوب قدر ذراع ، خلوة الرجال بالمرادن) .

الأصل الثالث :- الحجاب الخاص : وهو واجب على جميع نساء المؤمنين ويعرّف بأنه : ستر المرأة لجميع بدنها وزينتها بما يمنع الأجانب عنها من رؤية شيء من بدنها أو زينتها التي تتزين بها ويكون الحجاب إما البيوت أو باللباس " العباءة والخمار " الجلباب أو العباءة هو كساء كثيف تشتمل به المرأة من رأسها إلى قدميها، ساتر لجميع بدنها وما عليه من ثياب وزينة الخمار هو ما تغطي به المرأة رأسها ووجها وعنقها وجيبها وبهذا يعلم أنه يشترط في أداء هذه العبادة لوظيفتها – وهي ستر تفاصيل بدن المرأة وما عليها من ثياب وحلي –

- ✓ أن تكون كثيفة، لا شفافة رقيقة.
- ✓ وأن يكون لبسها من أعلى الرأس لا على الكتفين؛ لأن لبسها على الكتفين يخالف مُسَمَّى الجلباب الذي افترضه الله على نساء المؤمنين، ولما فيه من بيان تفاصيل بعض البدن، ولما فيه من التشبه بلبسة الرجال، واشتمالهم بأرديتهم وعباءاتهم.
- ✓ وأن لا تكون هذه العباءة زينة في نفسها، ولا بإضافة زينة ظاهرة إليها، مثل التطريز.
- ✓ وأن تكون العباءة – الجلباب – ساترة من أعلى الرأس إلى ستر القدمين، وبه يعلم أن لبس ما يسمى: نصف فَجَّة وهو ما يستر منها إلى الركب لا يكون حجاباً شرعياً.

ادلة فرض الحجاب من القران قوله تعالى {وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ} وقوله تعالى {يا نساء النبي لستن كأحد من النساء إن اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرضٌ وقلن قولاً معروفاً. وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى وأقمن الصلاة وءاتين الزكاة وأطعن الله ورسوله إنما يريد الله ليذهب

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً}وقوله تعالى في آية الحجاب {يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى طعام غير ناظرين إنَاه ولكن إذا دُعيتم فادخلوا فإذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنسين لحديث إن ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم والله لا يستحيي من الحق وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً إن ذلكم كان عند الله عظيماً. إن تبدوا شيئاً أو تخفوه فإن الله كان بكل شيء عليماً. لا جُناح عليهن في آبائهنَّ ولا أبنائهنَّ ولا إخوانهنَّ ولا أبناء إخوانهنَّ ولا أبناء أخواتهنَّ ولا نسائهنَّ ولا ما ملكت أيمانهن واتقين الله إن الله كان على كل شيءٍ شهيداً} وقوله تعالى {وإذا سألتموهن متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب}وقوله تعالى في آية الحجاب الثانية {يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيماً}

الادلة من السنة عن أم عطية رضي الله عنها قالت: ((أمرنا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن نخرجهن في الفطر والأضحى، العواتق، والحُيَّض، وذوات الخدور، أمَّا الحيض فيعتزلن الصلاة ويشهدن الخير ودعوة المسلمين، قلت: يا رسول الله! إحدانا لا يكون لها جلباب؟ قال: لتلبسها أختها من جلبابها)) متفق على صحته

وعن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: كان الركبان يمرون بنا ونحن مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – محرمات، فإذا حاذَوا بنا سَدَلت إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها، فإذا جاوزونا كشفناه

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: ((من جرَّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة)) فقالت أم سلمة: فكيف يصنع النساء بذيولهن؟ قال: ((يرخين شبراً)) فقالت: إذاً تنكشف أقدامهن، قال: ((يرخينه ذراعاً لا يزدن عليه))

الادلة من القياس كما دلَّت الآيات والسنن على فرض الحجاب على نساء المؤمنين شاملاً ستر الوجه والكفين وسائر البدن والزينة، وتحريم إبداء شيء من ذلك بالسفور أو الحسور، فقد دلَّت هذه النصوص أيضاً بدليل القياس المطرد على ستر الوجه والكفين وسائر جميع البدن والزينة، وإعمالاً لقواعد الشرع

وأخيرا من فضائل الحجاب المحمودة، وغاياتها ومصالحها الكبيرة:

١ – حفظ العِرض: الحجاب حِرَاسةٌ شرعية لحفظ الأعراض، ودفع أسباب الرِّيبة والفتنة والفساد.

٢ – طهارة القلوب: الحجاب داعية إلى طهارة قلوب المؤمنين والمؤمنات، وعمارتها بالتقوى، وتعظيم الحرمات، وصَدَق الله سبحانه: {ذلك أطهر لقلوبكم وقلوبهن} .

٣ – مكارم الأخلاق: الحجاب داعية إلى توفير مكارم الأخلاق من العفة والاحتشام والحياء والغيرة، والحجب لمساويها من التَلوُّث بالشَّائِنات كالتبذل والتهتك والسُّفالة والفساد.

٤ – علامة على العفيفات: الحجاب علامة شرعية على الحرائر العفيفات في عفتهن وشرفهن، وبعدهن عن دنس الريبة والشك: {ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين}

٥ – قطع الأطماع والخواطر الشيطانية

٦– حفظ الحياء

٧ – الحجاب يمنع نفوذ التبرج والسفور والاختلاط إلى مجتمعات أهل الإسلام.

٨ – الحجاب حصانة ضد الزنا والإباحية، فلا تكون المرأة إناءً لكل والغ.

٩ – المرأة عورة، والحجاب ساتر لها، وهذا من التقوى، قال الله تعالى: {يا بني آدم قد أنزلنا عليكم لباساً يواري سوآتكم وريشاً ولباس التقوى ذلك خير}

١٠– حفظ الغيرة

- **الأصل الرابع :- قرار المرأة في بيتها عزيمة شرعية وخروجها منه رخصة تقدر بقدرها :-** والأصل فيه قوله تعالى {وقرن في بيوتكن } أي لزوم البيوت وخروجهن منه يكون رخصة إما لحاجة أو ضرورة فإذا تمت المحافظة على هذا الأصل تتحقق المقاصد الآتية:
  - ✓ مراعاة ما قضت به الفطرة من قسمة الله العادلة بين العباد في جعل عمل المرأة داخل البيت والرجل خارجه
  - ✓ مراعاة ما قضت به الشريعة من أن المجتمع الإسلامي مجتمع فردي غير مختلط كلا بما فطره الله علي

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

- ✓ قرار المرأة في بيتها يكسبها الوقت والجهد
- ✓ قرار المرأة في البيت فيه وفاء بما أوجبه الله عليها كالصلاة فليس لها حضور الجماعة
- ✓ تحقيق ما أحاطها به الشرع من العمل على حفظ كرامتها وعفتها

الأصل الخامس :- الاختلاط محرم شرعا :- إن مما يؤدي الى حفظ الأعراض والأنساب وحماية الفضائل هو منع الاختلاط بين كل من الجنسين " الذكور ، الإناث " فالإمام أو ولي عما ولاه الله أمرهم من النساء فيجب عليه أن يمنع من خروج النساء متزينات أو من اقتناء الثياب التي يكنّ بها كاسيات عاريات فالإختلاط أصل لكل بلية ورذيلة وفساد ولحفظ هذا الأصل شرع لنا الشارع عدة أحكام منها " سفر المرأة مع المحرم ، الصلاة في المنزل ، تحريم التشبه بينهما ...إلخ "

الأصل السادس :- التبرج والسفور محرمان شرعا :- التبرج اسم من السفور فالتبرج إظهار المرأة لجزء من بدنها وزينتها أمام الرجال أما السفور فهو إظهار المرأة للوجه أمام الرجال والأصل فيهما التحريم من الكتاب والسنة والإجماع فمن الكتاب {وتبرجن تبرج الجاهلية الأولى } وقوله تعالى {والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحا } وقد

الأصل السابع :- لمّا حرم الله الزّنا حرّم الأسباب المفضية إليه :- قاعدة الشريعة أن الله سبحانه إذا حرّم شيئا ، حرّم الأسباب والطرق والوسائل المفضية اليه تحقيقاً للتحريم ومنعاً للوصول اليه مثال ذلك فاحشة الزنا من أعظم الفواحش ضرراً على ضروريات الدين قال تعالى { ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا } فمن الوسائل الواقية من الوقوع فيه والتي ورد ملخصها في سورة النور وهي :

- ✓ تطهير الزناة والزواني بالعقوبة الحدية
- ✓ التطهير باجتناب نكاح الزانية وإنكاح الزاني إلا بعد التوبة ومعرفة الصدق فيها .

وهاتان وسيلتان واقيتان تتعلقان بالفعل .

- ✓ تطهير الألسنة عن رمي الناس بفاحشة الزنى ، ومن قال ولا بينة فيشرع حد القذف في ظهره .
- ✓ تطهير لسان الزوج عن رمي زوجته بالزنا ولا بينة وإلا فاللعان .
- ✓ تطهير النفوس وحجب القلوب عن ظن السوء بمسلم بفعل الفاحشة .
- ✓ تطهير الإرادة وحجبها عن محبة إشاعة الفاحشة في المسلمين لما فيها من تقوية جانب الفسقة .
- ✓ الوقاية العامة بتطهير النفس من الوساوس والخطرات .
- ✓ مشروعية الاستئذان عند إرادة دخول البيوت حتى لا يقع النظر على عورات أهل البيت .
- ✓ تطهير العين من النظر إلى المحرم إلى المرأة الأجنبية أو منها إلى الرجل الأجنبي .
- ✓ تحريم إبداء المرأة زينتها للأجانب عنها .
- ✓ منع ما يحرك الرجل شهوته ويثيرها كضرب المرأة برجلها ليسمع صوت خلخالها .
- ✓ الأمر بالاستعفاف لمن لا يجد ما يستطيع به الزواج وفعل الأسباب

الأصل الثامن :- الزواج تاج الفضيلة :- وهي سنة الأنبياء والمرسلين وسبيل المؤمنين استجابة لرب العالمين في قوله تعالى { وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم } واستجابة للرسول ﷺ في قوله " يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه اغض للبصر و أحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء " وقد أنكر النبي ﷺ على من أمتنع عن الزواج ليقوم الليل ويصوم النهار بقوله " أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكني أصوم وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني " ولذا استحب العلماء للمتزوج أن ينوي بزواجه إصابة السنة وصيانة دينه وعرضه ، وبحفظ هذا الأصل تتحقق المقاصد التالية :

- ✓ حفظ النسل وتوالد النوع الإنساني وتناسله جيلا بعد جيل ، ولذا حث النبي صلى الله عليه وسلم على تكير الزواج قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "تزوجوا الولود الودود ،فإني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة "
- ✓ حفظ العرض وصيانة الفرج وتحصيل الإحصان والتحلي بفضيل العفاف عن الفواحش والآثام.
- ✓ تحقيق مقاصد الزواج الأخرى من وجود سكن يطمئن فيه الزوج من الكدر والشقاء ، بالزواج يستكمل كل من الزوجين خصائصه ،وبالزواج تنشا علاقة بين الزوجين مبنية على المودة والرحمة والعطف والتعاون .

❖ **ومن أقوى العلل للإعراض عن الزواج:-** ضعف التربية الدينية في نفوس الناشئة فإن تقويتها بالإيمان يكسبها تفسي أوبئة السفور والتبرج والاختلاط ، فواجب لمكافحة الإعراض عن الزواج مكافحة السفور والتبرج والاختلاط .

الأصل التاسع :- وجوب حفظ الاولاد عن البدايات المضلة :- الأولاد من أعظم آثار الزواج لذا كان من الواجب على من يلي أمرهم الحفاظ على هذه الأمانة برعايتها على هدي الإسلام وابعادهم عن البدايات المضلة قال الحسن البصري ((الرجل يرى زوجته وولده مطيعين لله عز وجل ، وأي شيء أقر لعينه من أن يرى زوجته وولده يطيعون الله – عز وجل - ؟)) فمن البدايات المضلة :

❖ ***حضانة الفاسق*** ومدى تأثيره على الطفل كما روي عن النبي ﷺ " كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه " فإذا كانت الأم فاجرة أو خرّاجة أو ولّاجة أو غير محجبة ولا محتشمة فهذه الأم تربي تربية فعلية للإنحراف والسفور ونزع العفاف والحياء

❖ ***الاختلاط في المضاجع*** وهو أول بدايات الاختلاط فعن رسول الله ﷺ " مروا أولادكم بالصلاة لسبع ، واضربوهم عليها لعشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع " فهذا الحديث فيه أمر بالتفريق في المضاجع ويكون التفريق بين الذكور والإناث وبين الذكور أنفسهم

❖ ***الاختلاط في رياض الأطفال*** وهو أول بدايات الاختلاط خارج المنزل فالنهي ورد بين الأبناء وهم تحت رقابة الأبوين فكيف بالمحاضن المختلطة بعيدا عن إشراف الأبوين

❖ ***تقديم طاقات الزهور*** وهو من بدايات السفور والتبرج والحسور

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

- ❖ ***بداية التبرج في اللباس*** كإلباس الصغيرة المميزة ما يحرم على الكبيرة كالقصير والشفاف والضيق والتي أتت من البغايا المتاجرات بأعراضهن
- ❖ ***تغيير لباس الطالبات " المريول " بداية الترجل :*** وهو جعل الطالبات بملابس قصيرة تكشف عن الساقين متممة بشراب ثم ما لبث الامر أن أصبحت الساقين مكشوفة حتى تحول الأمر الى التشبه بالرجال بوضع ربطة العنق " الكرفتة " وبهذا تحطمت ضوابط اللباس الشرعي وكذا تغيير الحذاء النسائي الى حذاء رياضي تمهيدا للاختلاط والعمل الرياضي

الأصل العاشر :- وجوب الغيرة على المحارم وعلى نساء المؤمنين:- الغيرة هي : ما ركَّبه الله في العبد من قوة روحية تحمي المحارم والشرف والعفاف من كل مجرم غادر وهي خلق محمود وجهاد مشروع لقول النبي ﷺ " من قتل دون أهله فهو شهيد " فالحجاب باعث عظيم على تنمية الغيرة على المحارم أن تنتهك ، ولهذا صار ضد الغيرة : (الدياثة) وضد الغيور : الديوث وهو الذي يقر السوء في أهله و لا غيرة له عليهم ولذا سد الشارع الأسباب الموصلة إلى هتك الحجاب وإلى الدياثة .

الفصل الثاني :- كشف دعاة المرأة الى الرذيلة

هذه هي الفضيلة لنساء المؤمنين ، وهذه هي الأصول التي تقوم عليها وتحرسها من العدوان عليها ، لكن بعض من في قلوبهم مرض ، يأبون إلا الخروج عليها بنداآتهم المعلنة في ذلك وجميعها تلتئم على معنى واحد : التطرف الجنوني في مزاحمة الفطرة ، ومنبذة الشريعة ، وجرِّ أذيال الرذائل على نساء المسلمين ، وتفريغهن من الفضائل ، بدعوتهم الفاجرة في بلاد الإسلام إلى (حرية المرأة) و(المساواة بين المرأة والرجل في جميع الأحكام) للوصول إلى : (جريمة التبرج والاختلاط) و (خلع الحجاب) ونداآتهم الخاسرة من كل جانب بتفعيل الأسباب لخلعه من لبقية الباقية في نساء المسلمين اللائي أسلمن الوجه لله تعالى وسلَّمن القيادة لمحمد ﷺ ، فقد كتب أولئك المستغربون في كل شؤون المرأة الحياتية ، وخاضوا في كل المجالات العملية ، إلا في أمومتها ، وفطرتها ، وحراسة فضيلتها ، وكل ذلك للوصول إلى إنزال المرأة إلى جميع ميادين الحياة ، والاختلاط وخلع الحجاب ، بل لتمتد يد المرأة بطوعها إلى وجهها ، فتسفع عنه الخمار مع ما يتبعه من الفضائل .

فهذا منهم يعبر عن غايتهم ووسيلتهم فيقول ((إنّ التأثير الغربي الذي يظهر في كل المجالات ويقلِّب المجتمع الإسلامي رأساً على عقب لا يبدو في جلاء أفضل مما يبدو في تحرير المرأة))وهذه الخطة الضالة ليست وليدة اليوم ، فإنها جادة الذين مكروا السيئات من قبل في عدد من الأقطار الإسلامية حتى آلت إلى واقع شاع فيه الزنا .

وقد سلك أولئك الجناة لهذا خطة غضبية ضالة في مجالات الحياة كافة ، بلسان الحال أو بلسان المقال.

ففي مجال الحياة العامة:

١ - الدعوة إلى خلع الحجاب عن الوجه -الخمار- والتخلص من الجلباب -الملاءة- ويقال: العباءة.

٢ - الدعوة إلى منابذة حجب النساء في البيوت عن الأجانب بالاختلاط في مجالات الحياة كافة.

٣ - الدعوة إلى دمج المرأة في جميع مجالات تنمية الحياة وهذا دعوة إلى ظهور المرأة في الطرقات والأماكن العامة متبرجة سافرةً.

٤ - الدعوة إلى مشاركتها في الاجتماعات، واللجان، والمؤتمرات وفي هذا دعوتها إلى الخضوع بالقول، والملاينة في الكلام، ودعوتها إلى مصافحة الرجل الأجنبي عنها، ومنها مصافحتها لخطيبها

٥ - الدعوة إلى فتح النوادي لهن، والأمسيات الشعرية، والدعوة للجميع.

٦ - الدعوة إلى فتح مقاهي الإنترنت النسائية والمختلطة.

٧ - الدعوة إلى قيادتها السيارة، والآلات الأخرى.

٨ - الدعوة إلى التساهل في المحارم، ومنها: (الدعوة إلى سفر المرأة بلا محرم، ومنه سفرها غرباً وشرقاً لتعلم بلا محرم، وسفرها لمؤتمرات رجالات الأعمال) .

٩ - الدعوة إلى الخلوة بالأجنبية، ومنها: خلوة الخاطب بمخطوبته ولما يُعقد بينهما.

١٠- الدعوة إلى قيامها بدورها في الفن، والغناء، والتمثيل وهذا ينتهي بالدعوة إلى مشاركتها في اختيار ملكة الجمال وكذا الدعوة إلى مشاركتها في صناعة الأزياء الغربية.

١١ - الدعوة إلى فتح أبواب الرياضة للمرأة ومنه :المطالبة بإنشاء النوادي الرياضية للنساء

وفي مجال الإعلام:

١ - تصوير المرأة في الصحف والمجلات.

٢ - خروجها في التلفاز مغنية، وممثلة، وعارضة أزياء، ومذيعة.. وهكذا.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٣- عرض برامج مباشرة تعتمد على المكالمات الخاضعة بالقول بين النساء والرجال في الإذاعة والتلفاز.

٤- ترويج المجلات الهابطة المشهورة بنشر الصور النسائية الفاتنة.

٥- استخدام المرأة في الدعاية والإعلان.

٦- الدعوة إلى الصداقة بين الجنسين عبر برامج في أجهزة الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة، وتبادل الهدايا بالأغاني وغيرها.

٧- إشاعة صور القُبُلات والاحتضان بين الرجال وزوجاتهم على مستوى الزعماء والوزراء في وسائل الإعلام المتنوعة.

وفي مجال التعليم:

١ - الدعوة إلى التعليم المختلط في بعضها إلى الصفوف الدنيا منه.

٢- الدعوة إلى تدريس النساء للرجال وعكسه.

٣- الدعوة إلى إدخال الرياضة في مدارس البنات وهذا داعية إلى المطالبة بفتح: مدرسة الفنون الجميلة للنساء.

وفي مجال العمل والتوظيف:

١ - الدعوة إلى توظيف المرأة في مجالات الحياة كافة بلا استثناء كالرجال سواء ومنه الدعوة إلى عملها في: المتاجر، والفنادق، والطائرات، والوزارات، والغُرف التجارية، وغيرها كالشركات، والمؤسسات.

٢- الدعوة إلى إنشاء مكاتب نسائية للسفر والسياحة، وفي الهندسة والتخطيط وهذا داعية إلى الدعوة إلى عمل المرأة في المهن الحرفية كالسباكة، والكهرباء وغيرها.

٣- الدعوة إلى جعل المرأة مندوبة مبيعات.

٤- والدعوة إلى إدخالها في نظام الجندية والشُّرط.

٥- والدعوة إلى إدخالها في السياسة في المجالس النيابية، والانتخابات، والبرلمانات.

٦- والدعوة إلى إيجاد مصانع للنساء.

٧ - الدعوة إلى توظيفهن في التوثيق الشرعي، وفتح أقسام نسائية في المحاكم ...الخ وهكذا في سلسلة طويلة من المطالبات، التي تنتهي أيضاً بما لم يطالب به، نسأل الله سبحانه أن يبطل كيدهم، وأن يكف عن المسلمين شرَّهم، لا إله إلا هو سبحانه وتعالى.

التوجيه والنقد :- لم يحدث أي من هذه المهازل الا في زمن فتور الهمم ومن خبيث مكرهم تحيُّن الإلقاء بها في أحوال العُسر والمَكْرَه، وزحمة الأحداث وهذه الدعوات الوافدة قد جمعت أنواع التناقضات ذاتاً، وموضوعاً، وشكلاً فإذا نظرت إلى كاتبيها وجدتهم يحملون أسماء إسلامية، وإذا نظرت إلى المضمون والإعداد وجدته مِعول هدم في الإسلام، لا يحمله إلا مستغرب مسيّر، أشرب قلبه بالهوى والتفرنج، ومعلوم أن القول والفعل دليل على ما في القلب من إيمان ونفاق !! وإذا نظرت إلى الصياغة وجدت الألفاظ المولَّدة، والتراكيب الركيكة، واللحن الفاحش، وتصَيُّد عبارات صحفية تُقَمَّش من هنا وهناك على جادة القص واللزق، طريقة العجزة الذين قعدت بهم قدراتهم عن أن يكونوا كتاباً، وقد آذوا من له في لسان العرب والذوق البياني أدنى نصيب وهكذا.. مَن جَهِل لسان العرب، وجهل القرآن، وجهل السنة، أتى بمثل هذه العجائب هذا مع يحيط بهم من غرور واستعلاء، تولَّد من نفخ بعضهم في بعض.

مثل هذا الفريق الفاشل لا يجوز أن تنصب له منابر الصحافة، ويوجه الفكر في الأمة، ألا إن هذا مما يملأ النفس ألماً وحزناً وأسفاً على أمة يكون أمثال هؤلاء كتبة فيها، وهذه كتابتهم عارٌ والله أن يصبح توجه الأخلاق في هذا العصر بأقلام هذه الفئة المضَلِّلة المسَيَّرة

المتعين إجراؤه هو ما يأتي:

١ / على مَن بسط الله يده إصدار الأوامر الحاسمة للمحافظة على الفضيلة من عاديات التبرج والسفور والاختلاط، وكفُّ أقلام الرعاع السُّفوريّين عن الكتابة في هذه المطالب

٢ / على العلماء وطلبة العلم بذل النصح، والتحذير من قالة السوء، وتثبيت نساء المؤمنين على ما هن عليه من الفضيلة، وحراستها من المعتدين عليها، والرحمة بهن بالتحذير من دعاة السوء، عبيد الهوى.

٣ / على كل مَن ولاه الله أمر امرأة من الآباء والأبناء والأزواج وغيرهم، أن يتقوا الله فيما وُلُّوا من أمر النساء، وأن يعملوا الأسباب لحفظهن من السفور والتبرج والاختلاط، والأسباب الداعية إليها، ومن دعاة السفور.

وليعلموا أن فساد النساء سببه الأول تساهل الرجال.

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

٤ / على نساء المؤمنين أن يتقين الله في أنفسهن، وفي مَن تحت أيديهن من الذراري، بلزوم الفضيلة، والتزام اللباس الشرعي والحجاب بلبس العباءة والخمار، وأن لا يمشين وراء دعاة الفتنة وعشاق الرذيلة.

٥ / ننصح هؤلاء الكتاب بالتوبة النصوح، وأن لا يكونوا باب سوء على أهليهم، وأمتهم، وليتقوا الله سخط الله ومقته وأليم عقابه.

٦ / على كل مسلم الحذر من إشاعة الفاحشة ونشرها وتكثيفها